

الرائع ويوسع القبر عند الظهور والركبتين واما عارضة الجبال من مد  
 الميت في القبر على طوله من مجافاة قليلة فهو في هبة  
 ضرر به بالميت صغره له ويحصل معها الاثبات على الوجه  
 وينا ذاي بدأ الميت اعظم من تاذيه بالمشي بالقلبين على قبيرة  
 وقيل من الزيادة وهتك الحرمه ما لا يخفى فتحمل تلك الهبة  
 الشيعه ويقابح عليها الاحياء ويخاصم الاموات بهن  
 يدى الله سبحانه فيأخذ المظلوم من الظالم ويحبس على الهلكا  
 وعلى كل مؤمن تبليغ هذا الامر وانشاعته بين المسلمين  
 ومن العهود الشرعية والحقوق المرعية التي يجب الوفاء بذكر ان  
 يحجر المحتضر الماء فان ظهرا امارات تدل على احتياجه له يجب  
 على الاحياء وجوبا يعاقبون على تركه وذلك لان العطش  
 يفتل على المحتضر لشدة النزح ولذا لا يملك الشيطان بما  
 زال ويقول قل لا اله غيرى حتى اسقيك وقد جاء في تفسير  
 قوله بنا لا تخرج قلوبنا هذا ذهبنا هب ان من ادرك  
 رحمة الله انت الهان ان اهل الزبير يطيبون الشيطان  
 فيما يقول لهم لا جلال ان يستقيم من الماء وذلك سوء الخلق  
 واما اهل الزبير على الهدي فان الله يهديهم لهم رحمة وهو  
 جبرئيل الامين يحول بين الميت وبين الشيطان  
 بجناحه ويهد عنه الشيطان ويجسم الشحوت عن  
 جلاله فيشم الميت لا مجال وكثير من يرى متبسم او حيا  
 بالرحمة التي جاءته من الله تعالى فيقول يا فلان اها  
 تصرفني انا جبرئيل وهو لاد اعداءك الشياطين  
 من على الملئ الحنيفيه فما شى احب الى الانسان  
 واخر منه بذالك الملك وهو معنا قوله ذهب ان من ادرك

ولو عرفه مع المبروه لا تحذته حيا حيا وتر الناس جانبا  
 فنادى اهل المكين في موضع الله سبحانه وانذر ان يفقدك  
 حيث امرتك او يرد حيث نزلك ولو راقبته مراقبة الفار  
 الهر والله المثل الأعلى لنفسك ذلك وسوف تصير عنداني قبري  
 وحيدا فريد ليس معك الاموال وعملك قال بظلم  
 وحظ لنفسى لتاعني لغيره فما غير حيا بما يولاه انزح وهذا ان  
 الشرع في ذكر العهود من غير ترتيب فساعة في الا  
 غوار وساعة في النجود والله المقصود في غاية المهور في اليوم الموعود  
 العهود الشرعية والحقوق المرعية من التي يجب الوفاء على الاحياء  
 للاموات وهي الب في كساية هذا الرسالة وهو وضع الميت في  
 قبيره على الهبة التي امرنا بها صلى الله عليه وسلم الذي ارسله الله رحمة  
 للعالمين وذلك ان يوضع الميت على يمينه ذبا ويترك على يساره وان  
 يوجه للقبلة وجوبا وان نسد وجهه وجلازه الى حد القبر ويجاني  
 باقيم حتى يكون قريبا من هبة الراكع للابن على وجهه ويشد القبر  
 بلينة تحتمل من الاستلقاء على قفلا ويجعل تحت راسه لينة  
 ونحوها ويفضي بغيره اليمين الى اليمين لان التراب الذي  
 تحية الذر الافتقار وضجعة القبر كهيئة النائم وقد صرح انه صلى  
 الله عليه وسلم كان عنه النوم يضع عنده اليمين على يده اليمين فيحتمل  
 دخولا تحت اللبنة وانما كافي عن ذلك ويحتمل عدمه فهذه  
 عبارات العلماء رحمهم الله كما اخذوا ذلك عن اقوال الشايع افعال  
 اما ليد اليمين فقعدت موضعا فالأعت هذا الميت او تحت راسه كما  
 يفصله النائم ويستريح به الحي واما اليسار فاما ان تصلق فوق  
 عنده ورأسه او تحت فوق جنبه اليسار او موضع في وضعه على ما جرى  
 عادة الحي ويحصل به الاستراجه ويعنى راسه وجلازه كهيئة